

الدر المنثور

وأخرج ابن أبي شيبة عن جابر Bه أن النبي صلى الله عليه وآله قال : " إنما نهيت عن النوح " .

وأخرج ابن أبي شيبة عن الشعبي Bه قال : لعنت النائحة والممسكة .

وأخرج ابن مردويه عن أم عفيف قالت : أخذ علينا رسول الله صلى الله عليه وآله حين بايع النساء أن لا يحدث الرجال إلا محرما .

وأخرج ابن سعد وعبد بن حميد عن الحسن Bه قال : كان فيما أخذ عليهن أن لا يخلون بالرجال إلا أن يكون محرما وإن الرجل قد تلاطفه المرأة فيمذي في فخذيه .

وأخرج عبد الرزاق وابن جرير عن قتادة Bه في قوله : ولا يعصينك في معروف قال : أخذ عليهن أن لا ينحن ولا يحدثن الرجال فقال عبد الرحمن بن عوف : إن لنا أضيفا وأنا نغيب عن نسائنا فقال : ليس أولئك عنيت .

وأخرج ابن المنذر وابن مردويه عن أم عطية Bها قالت : كان فيما أخذ عليهن أن لا يخلون بالرجال إلا أن يكون محرما فإن الرجل قد يلاطف المرأة فيمذي في فخذيه .

وأخرج عبد بن حميد وابن المنذر عن عكرمة Bه قال : لما نزلت هذه الآية إذا جاءك المؤمنات يبایعنك قال : فإن المعروف الذي لا يعصي فيه أن لا يخلو الرجل والمرأة وحدانا وأن لا ينحن نوح الجاهلية .

قال : فقالت خولة بنت حكيم الأنصارية : يا رسول الله إن فلانة أسعدتني وقد مات أخوها فأنا أريد أن أجزيها .

قال : فاذهبي فاجزيها ثم تعالي فبايعي .

وأخرجه ابن جرير وابن مردويه عن عكرمة عن ابن عباس Bهما موصولا والله أعلم .

وأخرج ابن إسحق وابن المنذر عن ابن عباس Bهما قال : كان عبد الله بن عمر وزيد بن الحارث يوادان رجلا من يهود فأنزل الله : يا أيها الذين آمنوا لا تتولوا قوما غضب الله عليهم الآية .

وأخرج الفريابي وابن جرير وابن أبي حاتم والطبراني عن ابن مسعود Bه في قوله : يا أيها الذين آمنوا لا تتولوا قوما غضب الله عليهم قد يئسوا من الآخرة قال : فلا يؤمنون بها ولا يرجونها